

ولا النقات المتهمة ولو كان ذلك بعد القسمة  
 وبه قال السافعي وهو قياس مذهب الامام احمد  
 رحمه الله تعالى وقال ابو حنيفة ومالك رحمهما  
 الله تعالى ان كان الولد حاجي التكذيب ثبتت  
 نسبه وكذا ان مات وخلف وكذا اولى خا ولد معه  
 وتنقض القسمة فيها للحاجة الداعية الى ثبوت  
 نسب ولده والاخ الموجود من النافي والا فلا يثبت  
 ولا يرتكبه لانه لا حاجة الى ثبوت النسب اذا علم  
 انه لا يتحصن الاستنتاج بالنافي بل لو استحققة  
 الوارث بعد موته النافي لحقه كما لو استحققة المورث  
 قال بن العاصم قال الراعي رحمه الله تعالى في كتاب  
 الاقرار وهذا قطع معظم العراقيين انتهى والله  
 اعلم **باب الوارثين اجماعا با لاسباب لثلا**  
**من الرجال والنساء والوارثون من الرجال**  
 بالاختصار اجماعا عشره اسماءهم معرفة  
 اي معلومة مشتهرة عند الفرضيين فايد  
 قال الشيخ سعد الدين التفتازاني رحمه الله تعالى  
 في شرح العقايد انه اي النسفي رحمه الله تعالى  
 حاول التنبية علي ان مرادنا بالعلم والمعرفة

قوله من الرجال والنساء والوارثون من الرجال  
 بالاختصار اجماعا عشره اسماءهم معرفة  
 اي معلومة مشتهرة عند الفرضيين فايد  
 قال الشيخ سعد الدين التفتازاني رحمه الله تعالى  
 في شرح العقايد انه اي النسفي رحمه الله تعالى  
 حاول التنبية علي ان مرادنا بالعلم والمعرفة

واحد لا كما اصطالح عليه البعض من تخصيص  
 العلم بالكميات او الكليات والمعرف بالسياس  
 او الجوريات انتهى والله اعلم اذا انقررت ذلك  
 فالاول من العشرة **الابن** **والثاني بن الابن**  
**مهما سن لا بدرجة او درجات** بمحض الذكور  
 فخرج بذلك بن بنت الابن ونحوه من كل من في  
 نسبه للميت انتهى **والثالث الاب** **والرابع**  
**المجدله** اي للاب اي من الابن من جهة  
 وخرج به المجد من جهة الام كما في الامر وقوله  
**وان عدا** اي بمحض الذكور كما اب اب وابية  
 وهكذا وخرج بذلك كل حد ادني بانتي وان  
 ورثت وما قرنته من جعل الضمير في قوله له  
 عايد الى الاب او لي من عوده الى الميت لوجهين  
 احدهما ان فيه عود الضمير الى جهة كونه في اللفظ  
 والثاني انه لو عايد للميت لم يخرج به الحد والام  
 الا ان يقال الحد هو الامر ليس جدا حقيقة  
**والخامس الاخ** **من البنات كان اي**  
 سواء كان من جهة الاب فقط او من جهة الامر  
 فقط او من جهة معا وهو الاخ السقيق

قوله من الرجال والنساء والوارثون من الرجال  
 بالاختصار اجماعا عشره اسماءهم معرفة  
 اي معلومة مشتهرة عند الفرضيين فايد  
 قال الشيخ سعد الدين التفتازاني رحمه الله تعالى  
 في شرح العقايد انه اي النسفي رحمه الله تعالى  
 حاول التنبية علي ان مرادنا بالعلم والمعرفة

واحد